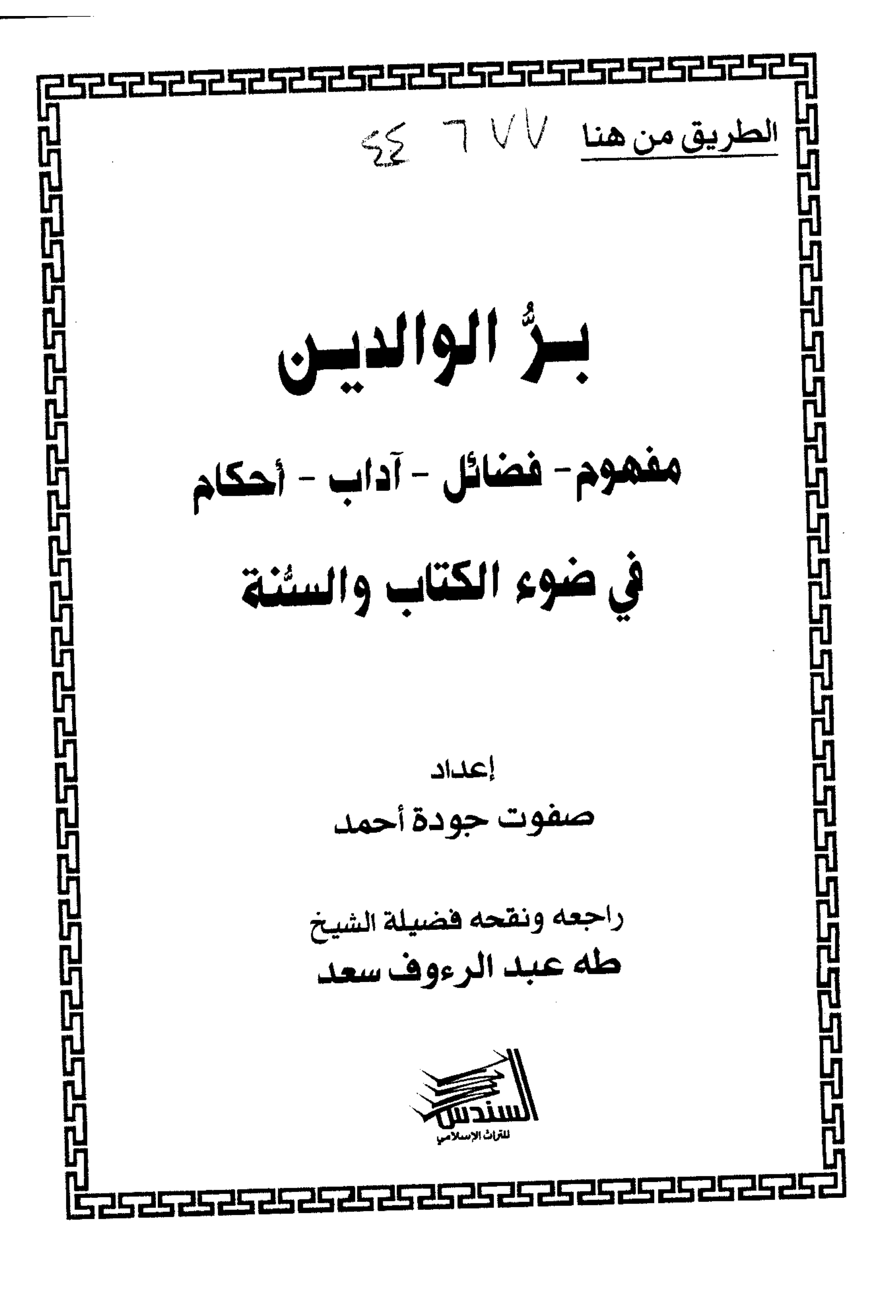


الطريق من هنا

برُّ الوالديـن

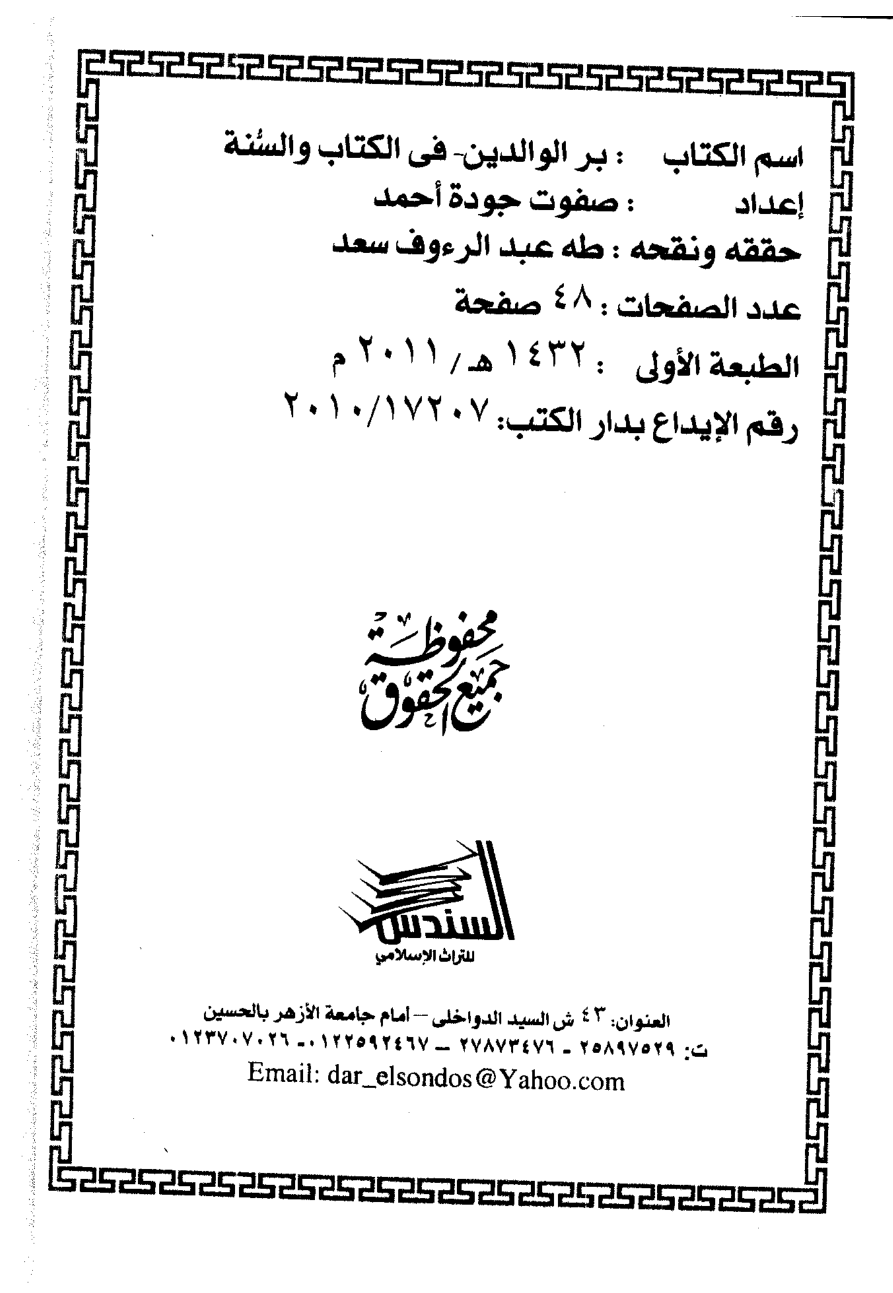
مفهوم- فضائل - آداب - أحكام

في ضوء الكتاب والسُّنة

إعداد
صفوت جودة أحمد

راجعه ونقحه فضيلة الشيخ
طه عبد الرءوف سعد

السندس
للتراث الإسلامي



اسم الكتاب : بر الوالدين- فى الكتاب والسُنة

إعداد : صفوت جودة أحمد

حققه ونقحه : طه عبد الرءوف سعد

عدد الصفحات : ٤٨ صفحة

الطبعة الأولى : ١٤٣٢ هـ / ٢٠١١ م

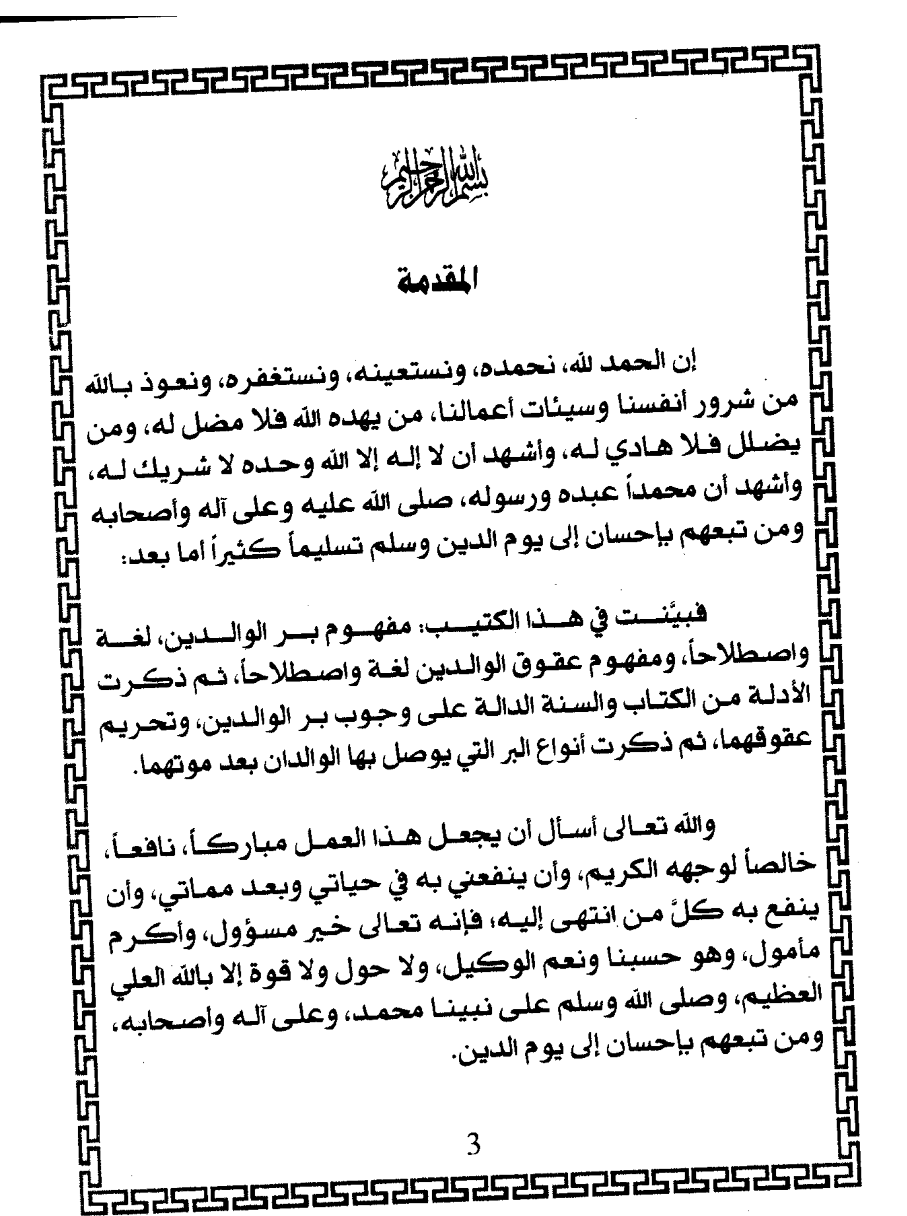
رقم الإيداع بدار الكتب: ٢٠١٠/١٧٢٠٧

السندس للتراث الإسلامي

العنوان: ٤٣ ش السيد الدواخلى – امام جامعة الأزهر بالحسين

ت: ٢٥٨٩٧٥٢٩ - ٢٧٨٧٣٤٧٦ – ٠١٢٢٥٩٢٤٦٧ - ٠١٢٣٧٠٧٠٢٦

Email: dar_elsondos@Yahoo.com



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وسلم تسليماً كثيراً أما بعد:

فبيَّنت في هذا الكتيب: مفهوم بر الوالدين، لغة واصطلاحاً، ومفهوم عقوق الوالدين لغة واصطلاحاً، ثم ذكرت الأدلة من الكتاب والسنة الدالة على وجوب بر الوالدين، وتحريم عقوقهما، ثم ذكرت أنواع البر التي يوصل بها الوالدان بعد موتهما.

والله تعالى أسأل أن يجعل هذا العمل مباركاً، نافعاً، خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في حياتي وبعد مماتي، وأن ينفع به كلَّ من انتهى إليه، فإنه تعالى خير مسؤول، وأكرم مأمول، وهو حسبنا ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أولاً: مفهوم بر الوالدين لغة واصطلاحاً:

لغة: البرُ: الخير والفضل، يقال: بَرَّ الرجلُ، يَبَرُّ برًا، وِزان: علِمَ يعلم علماً، فهو بَرٌّ، وبَارٌّ: أي صادق أو تقيٌّ، وهو خلاف الفاجر، وجمع البر: أبرار، وجمع البار: بررة، مثل: كافرٌ، وكفرةٌ. وبَرِرْتُ والدي، أبرُّرُهُ، برًا: أحسنت الطاعة إليه، ورفقت به، وتحرَّيتُ محابّه، وتوقَّيتُ مكارهه(١).

والبرُّ: ضد العقوق(٢).

قال ابن الأثير رحمه الله: البرُ بالكسر الإحسان، ومنه الحديث في بر الوالدين: وهو في حقهما وحق الأقربين من الأهل ضد العقوق: وهو الإساءة إليهم والتضييع لحقهم(٣). والبر: اسم جامع للخير وأصله الطاعة(٤).

---

(١) المصباح المنير، لأحمد بن محمد الفيومي (٤٣/١).
(٢) مختار الصحاح، للرازي (ص ١٩).
(٣) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير (١١٦/١).
(٤) معجم لغة الفقهاء، لمحمد روّاس (ص ٨٤).

اصطلاحاً: بر الوالدين: الإحسان إليهما[1] [بالقلب، والقول، والفعل تقرباً لله تعالى].

ثانياً: **مفهوم عقوق الوالدين لغة واصطلاحاً**:

لغة: عَقَّ، يَعُقُّ عقوقاً: العقُّ: الشقُّ، يقال: عقَّ ثوبه، كما يقال: شقَّ ثوبه، ومنه يقال: عقَّ الولدُ أباه، [وعقَّ أمه]، من باب قَعَد: إذا عصاه وترك الإحسان إليه، فهو عاقٌّ، والجمع: عققة[2].

ويقال: عقَّ والده يعُقُّ، عقوقاً ومعقة على وزن مشقة، وجمع عاق: عققة، ككافر وكفرة[3].

قال ابن الأثير رحمه الله: يقال: عق والده يعقُّه عقوقاً، فهو عاقٌّ: إذا آذاه وعصاه، وخرج عليه، وهو ضِدُّ البِرِّ به، وأصله من العقّ: الشقّ والقطع[4].

---

(١) المرجع السابق (ص ٨٥).
(٢) المصباح المنير (٢/٤٢٢).
(٣) مختار الصحاح (ص ١٨٧).
(٤) النهاية في غريب الحديث (٣/٢٧٧)، وانظر لغة الفقهاء (ص ٢٨٧).

ويقال: عق اباه، عقوقاً، ومعقةً: استخف به وعصاه وترك الإحسان إليه[١].

مفهوم عقوق الوالدين اصطلاحاً: هو إغضابهما بترك الإحسان إليهما[٢].

وقيل: عقوق الوالدين: كل فعل يتأذّى به الوالدان تأذياً ليس بالهيّن، مع كونه ليس من الأفعال الواجبة[٣].

وقيل: عقوق الوالدين: ما يتأذى به الوالدان من ولدهما: من قولٍ، أو فعلٍ، إلا في شرك أو معصية ما لم يتعنت الوالدان[٤].

والاقرب أن يقال: عقوق الوالدين: كل قول أو فعل، أو تركٍ يتأذّى به الوالدان.

ثالثا: بر الوالدين من اهم المهمات: وأعظم القربات، وأجلّ الطاعات، وأوجب الواجبات، وعقوقهما من أكبر الكبائر، وأقبح

---

(١) القاموس الفقهي (ص ٢٥٨).
(٢) لغة الفقهاء (ص ٢٨٧).
(٣) القاموس الفقهي (ص ٢٥٨).
(٤) المرجع السابق (ص ٢٥٨).

الجرائم، وأبشع المهلكات، للأدلة من الكتاب والسنة الصحيحة الصريحة على النحو الآتي:

١ - **قرن الله حق الوالدين والإحسان إليهما** بعبادته سبحانه وتعالى، كما قرن شكرهما بشكره، لأنه الخالق وحده، وقد جعل الوالدين السبب الظاهر في وجود الولد، وهذا يدل على شدة تأكد حقهما والإحسان إليهما: قولاً، وفعلاً، لأن لهما من المحبة للولد والإحسان إليه في حال صغره وضعفه ما يقتضي تأكد الحق ووجوب البر، وتحريم أدنى مراتب الأذى: وهو التضجر أو التأفف من خدمتهما، وزجرهما بالكلمة النابية، أو نفض اليد عليهما، وقد جاء حق الوالدين مقروناً بعبادة الله عز وجل في آيات كثيرة[١]، منها قوله عز وجل:

﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾

(النساء: ٣٦)، وقال سبحانه وتعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/٣٥)، وفتح القدير للشوكاني (٣/٢١٨)، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان للسعدي (٤/٢٧٠)، وأضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن للشنقيطي (٣/٤٩٧).

رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ (الأنعام: ١٥١)، وقال عز وجل: ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾(الإسراء: ٢٣). وقال عز وجل: ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ (لقمان: ١٤).

٢ - **بر الوالدين افضل من الجهاد، وأعلى** مراتب الجهاد في سبيل الله تعالى، **لحديث** عبدالله بن عمر رضي الله عنهما **قال**: جاء رجل إلى النبي ﷺ يستأذنه في الجهاد **فقال**: {**أحيٌ والداك؟**} **قال**: نعم، قال: {**ففيهما فجاهد**}.

وفي لفظ لمسلم: أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله، قال: {**فهل من والديك أحدٌ حيٌ؟**} قال: نعم، بل كلاهما، قال: {**تبتغي الأجر من الله؟**} قال:

نعم. قال: {فارجع إلى والديك فاحسن صحبتهما} (١).

قال ابن حجر رحمه الله: أي إن كان لك أبوان فبالغ جهدك في برهما والإحسان إليهما، فإن ذلك يقوم مقام الجهاد(٢)، الجهاد(٢)، لأن المراد بالجهاد في الوالدين: بذل الجهد، والوسع، والطاقة في برهما، ولأهمية ذلك بين العلماء أنه لا يجوز الخروج للجهاد إلا بإذن الأبوين بشرط أن يكونا مسلمين، لأن برهما فرض عين والجهاد فرض كفاية، فإن تعين الجهاد وكان فرض عين فلا إذن، لأن الجهاد أصبح فرضاً على الجميع: إما باستنفار الإمام، أو هجوم العدوّ على البلاد، أو حضور الصف(٣).

٣ - **بر الوالدين**: **افضل الأعمال**. **وأقرب** الأعمال إلى الجنة. وأحب

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الجهاد، باب الجهاد بإذن الأبوين، برقم ٣٠٠٤، وكتاب الأدب، باب: لا يجاهد إلا بإذن الأبوين، برقم ٥٩٧٢، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به، برقم ٢٥٤٩.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري (١٠/٤٠٣).

(٣) وانظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي (٥/٥٦٣)، ومعالم السنن للخطابي (٣/٣٧٨)، والمفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي (٦/٥٠٩).

الأعمال إلى الله تعالى بعد الصلاة، التي هي أعظم دعائم الإسلام؛ لأن النبي ﷺ أخبر بذلك ورتبه بـ (ثم) التي تعطي الترتيب والمهلة[1]، **فعن عبدالله بن مسعود** رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ أيُّ العملِ أفضل؟ قال: **{الصلاةُ لوقتها}** قال: قلت: ثم أيٌّ؟ قال: **{ثم بر الوالدين}**، قال: قلت: ثم أيٌّ؟ قال: **{الجهاد في سبيل الله}**[2]. حدثني بهن رسول الله ﷺ، ولو استزدته لزادني. **وفي لفظ**: أيُّ الأعمال أحب إلى الله؟ قال: **{الصلاة على وقتها...}** الحديث[3]، **وفي لفظ**: أيُّ الأعمال أقرب إلى الجنة؟ قال: **{الصلاة على مواقيتها...}**[4].

٤ - **بر *الوالدين* يرضي *الرب* عز وجل**، فعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: **{رضى الرب في رضا الوالد، وسخط**

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٢٤٣).

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الصلاة، باب فضل الصلاة لوقتها برقم ٥٢٧، ٢٧٨٠ و٧٥٣٤، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، برقم ٨٥.

(٣) البخاري، برقم ٥٢٧، ٥٩٧٠، ومسلم، برقم ١٣٩ (٨٥).

(٤) مسلم، برقم ١٣٨ (٨٥).

الرب في سخط الوالد}(١).

٥ - **بر الوالدين يدخل الجنة**. **فعن أبي** الدرداء رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: {**الوالد أوسط أبواب الجنة فإن شئت فاضع ذلك الباب أو احفظه**}(٢). وعن معاوية بن جاهمة رضي الله عنهما أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! أردت أن أغزوَ وقد جئت أستشيرك فقال ﷺ: {**هل لك من أمٍّ؟**} قال: نعم. قال: {**فالزمها، فإن الجنة تحت**(٣) **رجليها**}(١). **ولفظ الطبراني**: {**ألك والدان؟**} قلت:

---

(١) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين (٣١٠/٤) برقم ١٨٩٩، والحاكم وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي (١٥٢/٤)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢٩/٢) برقم ٥١٦، وفي صحيح الأدب المفرد (ص ٣٣) برقم ٢.

(٢) الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء من الفضل في رضا الوالدين، وقال: هذا حديث صحيح (٣١١/٤) برقم ١٩٠٠، وقال عبدالقادر الأرنؤوط وهو كما قال. انظر: تحقيقه لجامع الأصول (٤٠٤/١).

(٣) أي نصيبك من الجنة لا يصل إليك إلا برضاها، وكأنه لها وهي قاعدة عليه فلا يصل إليك إلا من جهتها. [انظر: حاشية السندي على سنن =

نعم. قال: {الزمهما، فإن الجنة تحت أرجلهما}[٢].

٦ - **دعا رسول الله ﷺ على من لم يبر والديه عند الكبر**، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: {رَغِمَ أنفُهُ[٣]، ثم رَغِم أنفه، ثم رغم أنفه} قيل: مَنْ يا رسول الله؟ قال: {من أدرك والديه عند الكبر: أحَدَهما، أو كليهما ثم لم يدخل الجنة}[٤].

=النسائي (٦/١١)].

(١) النسائي، كتاب الجهاد، باب الرخصة في التخلف لمن له والدة (٦/١١)، برقم ٣١٠٤، وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الرجل يغزو له أبوان، برقم ٢٧٨١، وأحمد في المسند (٣/٤٢٩)، والحاكم وصححه ووافقه الذهبي (٤/١٥١)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/١٣٨): رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات، وحسنه عبدالقادر الأرنؤوط في جامع الأصول (١/٤٠٣)، وقال الألباني في صحيح سنن النسائي (٢/٣٧٢): حسن صحيح.

(٢) الطبراني في الكبير برقم ٢٢٠٢، (٢/١٨٩)، قال المنذري في الترغيب (٣/٢٨٥): ورواه الطبراني بإسناد جيد، وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٢/٦٥٠): حسن صحيح.

(٣) رغم أنفه: أي لصق أنفه بالرغام، وهو التراب المختلط برمل. شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/٣٤٤).

(٤) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة، باب رغم أنف من أدرك أبويه=

قال الإمام القرطبي رحمه الله: وهذا دعاء مؤكد على من قصَّر في بر أبويه، ويحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون معناه: صرعه الله لأنفه فأهلكه، وهذا إنما يكون في حق من لم يقم بما يجب عليه من برهما.

وثانيهما: أن يكون معناه: أذله الله، لأن من ألصق أنفه -الذي هو أشرف أعضاء الوجه -بالتراب- الذي هو موطئ الأقدام وأخس الأشياء -فقد انتهى من الذل إلى الغاية القصوى، وهذا يصلح أن يدعى به على من فرَّط في متأكدات المندوبات، ويصلح لمن فرط في الواجبات، وهو الظاهر، وتخصيصه عند الكبر بالذكر-وإن كان برهما واجباً على كل حال- إنما كان ذلك لشدة حاجتهما إليه، ولضعفهما عن القيام بكثير من مصالحهما، فيبادر الولد اغتنام فرصة برهما؛ لئلا تفوته بموتهما فيندم على ذلك [١].

وقد خص الله حالة الكبر للوالدين بمزيد من الأمر بالإحسان، والبر، واللطف، والشفقة والرحمة؛ لأنها الحالة التي

=أو أحدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة، (١٩٧٨/٤)، برقم ٢٥٥١.

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥١٨/٦).

يحتاجان فيها إلى بره، لتغير الحال عليهما بالضعف، والكبر، فألزم سبحانه وتعالى في هذه الحالة من مراعاة أحوالهما أكثر مما ألزمه من قبل؛ لأنهما في هذه الحالة قد صارا كلا عليه، فيحتاجان أن يلي منهما في الكبر ما كان يحتاج في صغره أن يليا منه، ولهذا خص هذه الحالة بالذكر، وأيضاً فطول المكث للمرء يوجب الاستثقال للمرء عادة، ويحصل الملل، ويكثر الضجر، فيظهر غضبه على أبويه، وتنتفظ لهما أوداجه، ويستطيل عليهما لقلة دينه وضعف بصيرته، وأقل المكروه ما يظهر بتنفسه المتردد من الضجر، وقد أمر الله أن يقابلهما بالقول الموصوف بالكرامة وهو السالم عن كل عيب[١]، فقال عز وجل:

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: ٢٣).

وأمره الله عز وجل أن يتواضع لهما ويخفض لهما جناح الذل من

---

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (٢٤٦/١٠).

الرحمة احتساباً للأجر، لا للخوف منهما، وأمره عز وجل أن يدعو لهما بالرحمة: أحياءً، وأمواتاً، جزاءً على تربيتهم وإحسانهم، فقال عز وجل: ﴿ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾ (الإسراء: ٢٤).

٧ - **بيَّن رسول الله ﷺ بما يجزي الولد والده**، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **{لا يجزي ولدٌ والداً إلا ان يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه}**(١).

وعن أبي بردة أنه شهد ابن عمر رضي الله عنهما، ورجل يماني يطوف بالبيت، حمل أمه وراء ظهره يقول:

إني لها بعيرها المذلل إن أذعرت ركابها لم اذعر

ثم قال: يا ابن عمر، أتراني جزيتها؟ قال: لا، ولا بزفرة واحدة(٢).

---

(١) مسلم، كتاب العتق، باب فضل عتق الوالد (١١٤٨/٢)، برقم ١٥١٠.
(٢) الأدب المفرد للبخاري (٦٢/١) برقم ١١، وقال الألباني في صحيح=

٨ - **بر الوالدين اقرب الأعمال إلى الله عز وجل**؛ لحديث ابن عباس رضي الله عنهما، أنه أتاه رجلٌ فقال: إني خطبت امرأة فأبت أن تنكِحَني وخطبها غيري فأحبت ان تنكِحَهُ، فَغِرْتُ عليها فقتلتها، فهل لي من توبةٍ؟ قال: أمُّك حيَّةٌ؟ قال: لا، قال: تبْ إلى الله عز وجل، وتقرَّب إليه ما استطعت. [قال عطاء بن يسار] فذهبت فسألت ابن عباس: لِمَ سألتهُ عن حياة أمه؟ فقال: **إني لا اعلم عملاً اقرب إلى الله تعالى من برِّ الوالدة**[١].

٩ - **لين الكلام للوالدين يدخل الجنة**، لقول ابن عمر رضي الله عنهما لرجل أصاب ذنوباً، وذكرها لابن عمر، فقال له ابن عمر: ليست هذه من الكبائر، ثم قال ابن عمر رضي الله عنهما عن الكبائر: **هن تسع: الإشراك بالله، وقتل نسمة، والفرار من الزحف، وقذف المحصنة، واكل الربا، واكل مال اليتيم، وإلحاد في المسجد، والذي يستسخر**[٢]**، وبكاء الوالدين من العقوق.** ثم قال

=الأدب المفرد (٣٦/١): صحيح الإسناد.

(١) البخاري في الأدب المفرد، برقم ٤، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٣٤/١)، وفي الأحاديث الصحيحة برقم ٢٧٩٩.

(٢) الاستسخار: من السخرية.

ابن عمر: {أحي والدك؟}، قال الرجل: عندي أمي، قال ابن عمر: **فوالله لو ألنت لها الكلام، وأطعمتها الطعام، لتدخلنّ الجنة ما اجتنبت الكبائر**(١).

١٠ - **من بر الوالدين إدخال السرور عليهما**؛ لحديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ يبايعه على الهجرة، وترك أبويه يبكيان، فقال: {**ارجع إليهما وأضحكهما كما أبكيتهما**}(٢).

١١ - **من بر الوالدين والإحسان إليهما** أن لا يتعرض لسبهما، ولا يعقهما، ولا يكون سبباً في شتمهما، **فعن** عبدالله بن عمرو رضي

---

(١) الأدب المفرد، للبخاري برقم ٨، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٣٥/١)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢٨٩٨.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الجهاد، باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان، برقم ٢٥٢٨، والنسائي، كتاب البيعة، باب البيعة على الهجرة، برقم ٤١٧٤، وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الرجل يغزو وله أبوان، برقم ٢٧٨٢، والبخاري في الأدب المفرد برقم ١٣، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٣٧/١)، وفي إرواء الغليل برقم ١١٩٩، وفي صحيح النسائي (١٢٢/٣) وغير ذلك.

الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: {**من الكبائر شتم الرجل والديه**} قالوا: يا رسول الله، هل يشتم الرجل والديه؟! قال: {**نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه**}[١]. ولفظ أبي داود: **إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه** قيل: يا رسول الله! كيف يلعن الرجل والديه؟ قال: {**يلعن أبا الرجل فيلعن أباه، ويلعن أمه فيلعن أمه**}.

وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: {**لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من آوى محدثاً**[٢]**، ولعن الله من لعن والديه، ولعن الله من غيّر منار الأرض**}[٣].

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الأدب، باب لا يسب الرجل والديه (٩٢/٧)، برقم ٥٩٧٣، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (٩٢/١)، برقم ٩٠، وأبو داود، كتاب الأدب، باب بر الوالدين، برقم ٥١٤١، ولفظ البخاري: إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه الحديث.

(٢) المُحدِث من يأتي بفساد في الأرض، ومنار الأرض: علامات حدودها، وانظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٥٠/١٣).

(٣) صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله تعالى=

١٢ - **بر الوالدين وإن كان فرضا** فإنه يتفاوت في الأحقية، فالأم عانت صعوبة الحمل، وصعوبة الوضع، وصعوبة الرضاع والتربية، فهذه ثلاث منازل تمتاز بها الأم(١)، فعن أبي هريرة ﷺ قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! من أحق الناس بحسن صحابتي؟(٢) قال: {**أمك**} قال: ثم مَن؟ قال: {**أمك**} قال: ثم مَن؟ قال: {**أمك**}، قال: ثم مَن؟ قال: {**ثم أبوك**}(٣). **وفي رواية لمسلم**: {**أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك**}(٤).

١٣ - **من تمام البر صلة أهل ود الوالدين**، فعن عبد الله بن دينار عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً من الأعراب لقيه

=ولعن فاعله (٣/١٥٦٧)، برقم ١٩٧٨.

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٠/٢٤٤).

(٢) صحابتي هنا بمعنى: الصحبة. انظر: شرح النووي على صحيح مسلم (١٦/٣٣٧).

(٣) متفق عليه: البخاري، كتاب الأدب، باب من أحق الناس بحسن الصحبة (٧/٩١)، برقم ٥٩٧١، ومسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب بر الوالدين وأنهما أحق به (٤/١٩٧٤)، برقم ٢٥٤٨.

(٤) رواية للحديث السابق عند مسلم، في الكتاب والباب السابقين (٤/١٩٧٤).

بطريق مكة، فسلم عليه عبدالله وحمله على حمار كان يركبه، وأعطاه عمامة كانت على رأسه، فقال عبدالله بن دينار: أصلحك الله إنهم الأعراب، وإنهم يرضون باليسير، فقال عبدالله: إن أبا هذا كان وُدًّا لعمر بن الخطاب، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: {**إن أبرَّ البرِّ صلةُ الولد أهلَ وُدِّ أبيه**}[1]. ومن الأعمال الطيبة المباركة التي يُوصَلُ بها الوالدان بعد موتهما: الصلاةعليهما، والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعدهما، وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، وإكرام صديقهما[2].

١٤ - **بر الوالدين لا يختص** بأن يكونا مسلمين، بل حتى ولو كانا كافرين، يبرهما ويحسن إليهما، قال الله عز وجل: ﴿ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشۡرِكَ بِي مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٞ فَلَا تُطِعۡهُمَاۖ

---

(١) مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل صلة أصدقاء الأب والأم ونحوهما (١٩٧٩/٤) برقم ٢٥٥٢.

(٢) انظر: سنن أبي داود، برقم ٥١٤٢، وابن ماجه، برقم ٣٦٦٤، وأحمد (٤٩٧/٣)، وضعفه الألباني في الضعيفة برقم ٥٩٧.

وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ - (لقمان ١٥).

وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما قالت: أتتني أمي راغبة[١] في عهد النبي ﷺ، فسألت النبي ﷺ: أأصلها؟ قال: {نعم} قال ابن عيينة: فأنزل الله تعالى فيها: ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ ﴾ (الممتحنة: ٨)[٢].

ومن أعظم البر دعوتهما إلى الله عز وجل وتعليمهما ما ينفعهما، لأنهما أحق الناس بالتوجيه مع الرفق والرحمة.

١٥ - **من عظم حقهما قرن النبي ﷺ** عقوقهما بالشرك بالله عز وجل، **فعن** أبي بكرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: **{ألا**

---

(١) راغبة: أي طامعة تسأل. انظر: جامع الأصول لابن الأثير (٤٠٦/١).
(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الأدب، باب صلة الوالد المشرك (٩٤/٧)، برقم ٥٩٧٨، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين (٩٩٦/٢) برقم ١٠٠٣.

انبئكم بأكبر الكبائر؟} ثلاثا. قالوا: بلى يا رسول الله، قال: **{الإشراك بالله، وعقوق الوالدين}** وجلس وكان متكئاً، فقال: **{ألا وقول الزور}** فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت[1].

وعن عمير بن قتادة الليثي، أن رجلاً قال: يا رسول الله! ما الكبائر؟ فقال: **{هن تسع...** فذكر معناه [أي معنى حديث أبي هريرة المتفق عليه في السبع الموبقات][2] وزاد: **{وعقوق**

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور (٢٠٤/٢)، برقم ٢٦٥٤، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها (٩١/١)، برقم ٨٧.

(٢) متفق عليه من حديث أبي هريرة ﷺ: البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النساء: ١٠] برقم ٢٧٦٦، ومسلم، كتاب الإيمان، باب الكبائر وأكبرها، برقم ٨٩، ولفظه: اجتنبوا السبع الموبقات قيل: يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم=

الوالدين، واستحلال البيت الحرام: قبلتكم أحياءً وأمواتاً}(١).

وعن أنس رضي الله عنه قال: سئل النبي ﷺ عن الكبائر قال: {الإشراك بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور}(٢).

وعن المغيرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: {إن الله حرّم عليكم عقوق الأمهات، ومنعاً وهات، ووأد البنات، وكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال}(٣).

=الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات.

(١) أبو داود، كتاب الوصايا، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم، برقم ٢٨٧٥، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٠٩/٢).

(٢) متفق عليه: البخاري، كتاب الشهادات، باب ما قيل في شهادة الزور (٢٠٤/٣)، برقم ٢٦٥٣، ومسلم، كتاب الإيمان، باب= =الكبائر وأكبرها (٩١/١)، برقم ٨٨.

(٣) البخاري، كتاب الأدب، باب عقوق الوالدين من الكبائر برقم ٥٩٧٥، ومسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنهي عن منع وهات برقم ٥٩٣.

١٦ - **من بر الوالدين الاعتراف بفضلهما** والدعاء لهما، فعن أبي مرة مولى أمّ هانئ بنت أبي طالب: أنه ركب مع أبي هريرة إلى أرضه بـ[العقيق] فإذا دخل أرضه صاح بأعلى صوته: عليكِ السلامُ ورحمةُ الله وبركاته يا أمّتاه! تقول: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته، يقول: رحمكِ اللهُ كما ربيتيني صغيراً، فتقول: يا بُنيّ! وأنت، فجزاك الله خيراً ورضي عنك كما بررتني كبيراً (١).

١٧ - **بر الوالدين وصية رسول الله ﷺ**، لحديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: أوصاني رسول الله ﷺ بتسع: **{لا تشرك بالله شيئاً وإن قُطّعتَ أو حُرِّقت، ولا تتركنّ الصلاة المكتوبة متعمداً، ومن تركها متعمّداً برئت منه الذمة(٢)، ولا تشربنّ الخمر، فإنها مفتاح كل شر، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من دنياك،**

---

(١) البخاري في الأدب المفرد برقم ١٤، وحسن إسناده الألباني في صحيح الأدب المفرد (١/٣٧).

(٢) الذمة: لكل أحدٍ من الله عهدٌ بالحفظ، والكلاءة، فإذا ألقى بيده إلى التهلكة أو فعل ما حُرِّم عليه، أو خالف ما أُمر به خذلته ذمةُ الله، [النهاية= =في غريب الحديث ٢/١٦٨].

فاخرج لهما، ولا تنازعنّ ولاة الأمر، وإن رأيت أنك أنت[١]، ولا تفرّ من الزحف وإن هلكت وفرّ أصحابك، وأنفق من طولك[٢] على أهلك، ولا ترفع عصاك عن أهلك[٣] وأخفهم في الله عز وجل[٤].

---

(١) أنك أنت: أي وحدك على الحق.

(٢) من طولك: الطَّوْلُ: الغنى، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً ﴾ [النساء: ٢٥] فإذا قدر على صداقها وكلفتها فقد طال، وطول الحرة: ما فضل عن كفايته، وكفى صرفه إلى مؤنة نكاحه، وقيل: الطول الغنى، ويقال: وجدت طولاً إلى الحرة: أي سعة من المال، ومدار الباب على الزيادة [المصباح المنير ٢/٣٨١، ٣٨٢].

(٣) ولا ترفع عصاك عن أهلك: الضرب بحق كما في آية [النساء: ٣٤] والمعنى منع الأهل عن الفساد، وتأديبهم، ويؤيد هذا المعنى حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ أمر بتعليق السوط في البيت [البخاري في الأدب المفرد، برقم ١٢٢٩، وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص ٤٧٧) وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ١٤٤٧]. وانظر: فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد، لفضل الله الجيلاني (١/٨١).

(٤) أخرجه ابن ماجه، بنحوه كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء، برقم ٤٠٣٤، والبخاري بلفظه في الأدب المفرد، برقم ١٨، وحسنه=

١٨ - **ولعظم حق الوالدين كان الولد وما ملك لوالده**، لحديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: ان رجلاً أتى النبي ﷺ **فقال**: يا رسول الله! إن لي مالاً وولداً، وإن والدي يجتاح مالي[١]؟ قال: **{أنت ومالك لوالدك، فإن أولادكم من أطيب كسبكم، فكلوا من كسب أولادكم}**، وفي لفظ لابن ماجه: إن أبي اجتاح مالي، فقال: **{أنت ومالك لأبيك}**[٢].

١٩ - **دعوة الوالدين مستجابة**: ففي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً عابداً، وكان في صومعة له، فأتته أمه وهو يصلي، فقالت: يا جريج أنا أمك كلمني، فقال: يا ربّ أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، وفي اليوم

=الألباني في إرواء الغليل برقم ٢٠٨٦، وفي صحيح سنن ابن ماجه (٣٢١/٣)، وفي صحيح الأدب المفرد (ص ٣٨).

(١) اجتاح: الاجتياح الاستئصال، ومنه سميت الجائحة، وهي الآفة التي تصيب الزرع وغيرها، فتعفي أثرها، جامع الأصول لابن الأثير (٣٩٩/١).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب البيوع، باب في الرجل يأكل من مال ولده، برقم ٣٥٣٠، وابن ماجه، كتاب التجارات، باب ما للرجل من مال ولده، برقم ٢٢٩٢، وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (٣٨٠/٢).

الثاني كذلك فأقبل على صلاته، وفي اليوم الثالث أتته، فقال: ربِّ أمي وصلاتي فأقبل على صلاته، قالت: اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات، فاستجاب الله دعاءَها فبهتته بغي من بني إسرائيل حامل من الزنا، وقالت: هو الذي فعل بها، فعُذب وهدمت صومعته، وأخيراً أنجاه الله بعد العقوبة العاجلة(١).

وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: {ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهنَّ: دعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم}(٢).

---

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا ﴾ (١٦٨/٤)، برقم ٣٤٣٦، ومسلم، كتاب البر والصلة، باب تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها (١٩٧٦/٤)، برقم ٢٥٥٠.

(٢) أبو داود، كتاب الصلاة، باب الدعاء بظهر الغيب (٨٩/٢) برقم ١٥٣٦، والترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في دعوة الوالدين (٣١٤/٤) برقم ١٩٠٥، وابن ماجه، كتاب الدعاء، باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم (١٢٧٠/٢)، برقم ٣٨٦٢، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد للبخاري (ص ٤٣)، وانظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (١٤٧/٢) برقم ٥٩٦.

٢٠ - **ولعظم حقهما أكرم الله من برهما** بإجابة دعواته، ومن ذلك حديث الثلاثة الذين انحدرت عليهم صخرة عظيمة، فأغلقت عليهم باب الغار، فإن منهم رجلاً كان بارًا بوالديه، فتوسل بذلك العمل الصالح فاستجاب الله دعاءه[١].

ومن ذلك إخبار النبي ﷺ عن أفضل التابعين، وأنه لو أقسم على الله لأبره، والسبب أن له والدة هو بها بر[٢].

٢١ - **ولعظم حق الوالدين حرم الله الجنة** على من عقهما، لحديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: **{ثلاثة قد حرّم الله تبارك وتعالى عليهم الجنة: مدمن الخمر،**

---

(١) متفق عليه: انظر: البخاري، كتاب البيوع، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بدون إذنه فرضي (٣/٥٠)، برقم ٢٢١٥، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء، والتوبة والاستغفار، باب قصة أصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الأعمال (٤/٢٠٩٩) برقم ٢٧٤٣.

(٢) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أويس القرني (٤/١٩٦٨) برقم ٢٥٤٢.

والعاق، والديُّوث الذي يقر في أهله الخبث}[1].

٢٢ - **ولعظم حق الوالدين أن الله لا ينظر إلى من عقّ والديه يوم القيامة**؛ لحديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **{ثلاثة لا ينظر الله إليهم عز وجل يوم القيامة: العاق لوالديه، والمرأة المترجلة، والديوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والمدمن على الخمر، والمنان بما أعطى}**[2].

٢٣ - **ولعظم حق الوالدة جعل الله الخالة** بمنزلتها عند فقدها؛ لحديث البراء بن عازب رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: **{الخالة بمنزلة الأم}**[3]، ولحديث عبدالله بن عمر رضي الله

---

(١) أحمد (٢٧٢/٩) برقم ٥٣٧٢، و(٢٦٩/١٠)، برقم ٦١١٣، و(٣٢٢/١٠) برقم ٦١٨٠، وصححه محققو المسند، وقال الألباني في صحيح الترغيب (٦٦٢/٢): حسن لغيره.

(٢) النسائي، كتاب الزكاة، باب المنان بما أعطى، برقم ٢٥٦١، وأحمد في المسند (٣٢٢/١٠) برقم ٦١٨٠، وصححه محققو المسند، وصححه الألباني فقال: حسن صحيح (صحيح الترغيب) (٦٦٢/٢) وفي صحيح النسائي (٢١٦/٢).

(٣) الترمذي، كتاب البر، باب ما جاء في بر الخالة، برقم ١٩٠٤، وصححه الألباني في الإرواء برقم ٢١٩٠، وفي صحيح الترمذي=

عنهما: أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! إني أصبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟ قال: **{هل لك من أمٍّ؟}** قال: لا، قال: **{هل لك من خالةٍ؟}** قال: نعم، قال: **{فَبِرَّها}**(١).

رابعاً: *أنواع البر التي يوصل بها الوالدان بعد موتهما*: كثيرة متنوعة، ولكن منها على سبيل المثال ما يأتي:

١ - **الاستغفار لهما: *لقول الله تعالى ذاكرًا*** دعاء إبراهيم: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ۝٤٠ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ﴾ (إبراهيم: ٤٠ : ٤١).

وقال تعالى ذاكراً دعاء نوح: ﴿رَّبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ

=(٣٤٣/٢).

(١) الترمذي في كتاب البر، باب ما جاء في بر الخالة، بعد الحديث رقم ١٩٠٤، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي (٣٤٣/٢).

﴿وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارًۢا﴾ (نوح: ٢٨)، ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **{إن الله ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة، فيقول: يا ربّ أنى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك}**[١].

وقال أبو هريرة رضي الله عنه: **(ترفع للميت بعد موته درجته، فيقول: اي ربّ اي شيء هذه؟ فيقال: ولدك يستغفر لك)**[٢].

٢ - **الدعاء لهما**: لحديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: **{إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقةٍ جارية، أو علمٍ يُنتفع به، أو ولدٍ صالح يدعو له}**[٣].

---

(١) أحمد في المسند (٢/٢٠٩)، قال الإمام ابن كثير رحمه الله تعالى في تفسيره (٤/٢٤٣): إسناده صحيح.

(٢) البخاري في الأدب المفرد، برقم ٣٦، وقال الألباني في صحيح الأدب المفرد (ص ٤٥): حسن الإسناد.

(٣) مسلم، كتاب البر والصلة، باب ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، برقم ١٦٣١.

٣ - **قضاء الدين عنهما**؛

لحديث أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **{نفس المؤمن معلقة بدينه، حتى يقضى عنه}**(١).

ولحديث عبدالله بن عمر رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: **{يغفر للشهيد كل شيء إلا الدين}**(٢).

٤ - **قضاء النذور عنهما**: كنذر الصيام، والحج أو العمرة، أو غير ذلك مما تدخله النيابة.

٥ - **قضاء الكفارات عنهما**: ككفارة اليمين، وكفارة قتل الخطأ، وغير ذلك؛ لدخول هذه الواجبات في قوله في حديث ابن عباس

---

(١) أحمد (٢/٤٤٠)، والترمذي، كتاب الجنائز، باب ما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه، برقم ١٠٧٨، ١٠٧٩، وابن ماجه، كتاب الصدقات، باب التشديد في الدين، برقم ٢٤١٣، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (١/٥٤٧).

(٢) مسلم، كتاب الإمارة، باب من قُتل في سبيل الله كفرت خطاياه إلا الدين، برقم ١٨٨٦.

رضي الله عنهما، وفيه: أن امرأة نذرت أن تصوم شهراً. فلم تصم حتى ماتت، فجاءت قرابة لها إما أختها أو ابنتها إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال: **{أرأيتك لو كان عليها دين كنت تقضينه؟}** قالت: نعم، قال: **{فدَين الله أحقُّ أن يُقضى}**[1].

فكل الديون لله تعالى الواجبة: من الكفارات، والنذور، وفرض الحج والعمرة، والصوم، تدخل في قوله عليه الصلاة والسلام: **{فدين الله أحق أن يقضى}**.

٦ - **تنفيذ وصيتهما إن كان لهما وصية**، الثلث فأقل، وإنفاذ الوصية واجب، والإسراع بالتنفيذ: إما واجب أو مستحب. فإن كانت في واجب فللإسراع في إبراء الذمة، وإن كانت في تطوع، فللإسراع في الأجر لهما، وينبغي أن تنفذ قبل الدفن.

٧ - **قضاء صيام الفرض من رمضان عنهما**؛ لقوله ﷺ في حديث عائشة رضي الله عنها: **(من مات وعليه صيام صام عنه**

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم، برقم ١٩٥٣، ومسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصوم عن الميت، برقم ١١٤٨.

وليه)(١).

٨ - **صلة الرحم التي لا توصل إلا بهما**؛ لحديث أبي بردة ﷺ قال: قدمت المدينة فأتاني عبدالله بن عمر، فقال: أتدري لمَ أتيتك؟ قال: قلت: لا، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: {**من احب ان يصل اباه في قبره فليصل إخوان ابيه بعده**، وإنه كان بين أبي عمر وبين ابيك إخاءٌ ووُدٌ، فأحببت أن أصل ذاك}(٢).

٩ - **إكرام صديقهما من بعدهما**؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال: {**إن ابرَّ البر صلةُ الولدِ اهلَ وُدِّ ابيه**}(٣).

---

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الصوم، باب من مات وعليه صوم،= =برقم ١٩٥٢، ومسلم، كتاب الصيام، باب قضاء الصوم عن الميت، برقم ١١٤٧.

(٢) ابن حبان في صحيحه (١٧٥/٢) برقم ٤٣٢، وأبو يعلى في مسنده (٣٧/١٠) برقم ٥٦٦٩، وقال شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لصحيح ابن حبان (١٧٥/٢): إسناده صحيح على شرط البخاري وقال الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٦٥٩/٢): حسن.

(٣) مسلم، برقم ٢٥٥٢، وتقدم تخريجه في عنوان رقم (١٣) انظر ص ٢٠.

وإذا كان من الإحسان إلى الميت الإحسان إلى أصدقائه، فالوالد والوالدة أولى بذلك الإحسان بعد موتهما؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: ما غرت على امرأةٍ من نساء النبي ﷺ ما غرتُ على خديجة ، لكثرة ذكره إيَّاها، وما رأيتها قط، وكان رسول الله ﷺ إذا ذبح الشاة، يقول: **{أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة}** فأغْضَبْتُهُ يوماً فقلتُ: خديجة؟! خديجة؟! فقال رسول الله ﷺ **{قد رُزقتُ حبَّهَا}** **وفي لفظ**: **{...وإن كان ليذبح الشاة ثم يهديها إلى خلائلها}**(١).

١٠ - ***الصدقة عنهما***: لحديث سعد بن عبادة رضي الله عنه أن أمه توفيت، فقال: يا رسول الله! إن أمي توفِّيتْ وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟ قال: **{نعم}** قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف(٢) صدقةٌ عليها(١). فبر الوالدين يكون في حياتهما وبعد

---

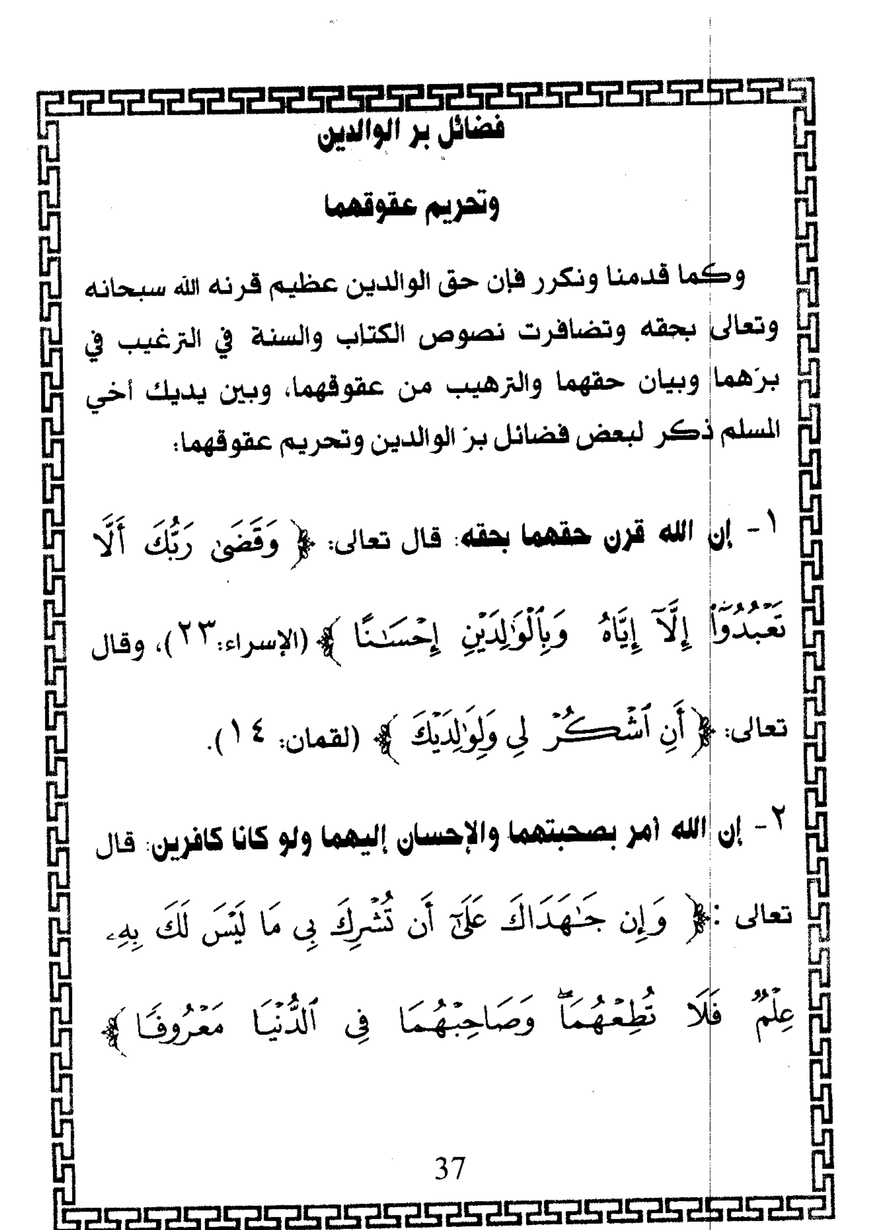
(١) مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله عنها، برقم ٢٤٣٥.

(٢) الحائط الجدار؛ لأنه يحوط ما فيه، والمخراف: هو الحائط من النخل أو البستان المثمر، والمخراف: المثمرة، سماها مخرافاً؛ لما يخترف منها. انظر: النهاية في غريب الحديث لابن الأثير

موتهما، فمن فاته الإحسان إلى والديه في حياتهما فقد جعل الله له ذلك بعد موتهما، سواء كان ذلك بالصدقة عليهما، أو الاستغفار، والدعاء، وقضاء الديون، والنذور، والكفارات، أو إنفاذ عهدهما من بعدهما، أو صلة الرحم التي لا توصل إلا بهما، أو صلة أهل ودِّهما، أو غير ذلك من أنواع البر والإحسان إليهما.

(٢/٢٤).

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب الوصايا، باب إذا قال: أرضي أو بستاني صدقة عن أمي فهو جائز، وإن لم يُبيِّن لمن ذلك، برقم ٢٧٦٤.



فضائل بر الوالدين

وتحريم عقوقهما

وكما قدمنا ونكرر فإن حق الوالدين عظيم قرنه الله سبحانه وتعالى بحقه وتضافرت نصوص الكتاب والسنة في الترغيب في برهما وبيان حقهما والترهيب من عقوقهما، وبين يديك أخي المسلم ذكر لبعض فضائل برّ الوالدين وتحريم عقوقهما:

١- **إن الله قرن حقهما بحقه**: قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴾ (الإسراء:٢٣)، وقال تعالى: ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ ﴾ (لقمان: ١٤).

٢- **إن الله أمر بصحبتهما والإحسان إليهما ولو كانا كافرين**: قال تعالى: ﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾

(لقمان:١٥)، وفي صحيح مسلم عن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت: قدمت عليّ أمي وهي مشركة في عهد رسول الله ﷺ فاستفتيت رسول الله، قلت: قدمت عليّ أمي وهي راغبة -أي طامعة فيما عندي- أفأصل أمي؟: قال: {نعم صلي أمك} (متفق عليه).

٣- **برهما من الجهاد**: عن عبدالله بن عمرو قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: {أحيَ والداك؟} قال: نعم، قال: {ففيهما فجاهد} (متفق عليه)، وعن أنس رضي الله عنه قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال: إني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه قال: هل بقي من والديك أحد؟ قال: أمي، قال: فأبل الله من برّهما، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد (رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط)، قال المنذر: إسناده جيد، وحسنه العراقي والهيثمي، ومعنى: فأبل الله في برّها، أي: أحسن فيما بينك وبين الله ببرك إياها.

وفي بعض الأحاديث قدّم برّهما على الجهاد، ففي حديث ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله، أي العمل أفضل؟ قال ﷺ:

{**الصلاة على وقتها**}، قلت: ثم أي؟ قال: {**بر الوالدين**}، قلت: ثم أي؟ قال: {**الجهاد في سبيل الله**} (متفق عليه).

٤ - **طاعتهما من موجبات الجنة**: عن أبي هريرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: {**رغم انفه، رغم انف، رغم انفه**}، قيل: من يا رسول الله؟ قال ﷺ: {**من ادرك والديه عند الكبر، احدهما او كلاهما ثم لم يدخل الجنة**} (رواه مسلم)، وعن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: {**الوالد اوسط أبواب الجنة، فإن شئت فاضع ذلك الباب أو احفظه**} (رواه الترمذي)، وقال: حديث صحيح، وصححه ابن حبان والألباني، قال القشيري: أوسط أبواب الجنة، أي: خير أبوابه.

وعن معاوية بن جاهمة أن جاهمة جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: أردت الغزو وجئت أستشيرك؟ فقال: {**هل لك من ام؟**} قال: نعم، فقال: {**فالزمها فإن الجنة عند رجليها**} (رواه أحمد، وصححه الحاكم وأقره الذهبي، وحسّنه الألباني، ورواه الطبراني

في الكبير بلفظ: ألك والدان؟ قلت: نعم، قال: **الزمهما فإن الجنة تحت ارجلهما**، قال المنذري عن إسناد الطبراني: إسناد جيد).

٥- **رضا الله في رضا الوالدين**: عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: {**رضا الله في رضا الوالد، وسخط الله في سخط الوالد**} (رواه الترمذي وصححه ابن حبان والحاكم والألباني، ورواه الطبراني بلفظ: رضى الرب في رضى الوالدين وسخطه في سخطهما وصححه الألباني أيضاً).

٦- **برهما سبب مغفرة الذنوب**: عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أصبت ذنباً عظيماً فهل لي من توبة؟ فقال ﷺ: {**هل لك من أم؟**} قال: لا، قال ﷺ: {**فهل لك من خالة؟**} قال نعم، قال: {**فبرّها**} (رواه الترمذي، وقال: هذا حديث صحيح، وصححه ابن حبان، وعن مالك بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: {**من اعتق رقبة مسلمة فهي فداؤه من النار، ومن ادرك احد والديه ثم لم يغفر له فابعده الله واسحقه**} قال المنذري: رواه أحمد من طرق أحدهما حسن).

٧- **برهما سبب في تفريج الكربات**: ويدل على ذلك قصة الثلاثة الذين انطبقت الصخرة على فم الغار الذي هم فيه، فتوسلوا إلى الله بصالح عملهم، فتوسل احدهم ببره بوالديه، والثاني بكمال العفة، والثالث بتمام الأمانة ففرّج الله كربتهم بزوال الصخرة عن فم الغار، والقصة في الصحيحين.

٨- **برهما سبب في سعة الرزق وطول العمر وحسن الخاتمة**: عن أنس قال، قال رسول الله ﷺ: **{من احبّ أن يبسط الله في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه}** (متفق عليه)، وعن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **{من سره أن يمد له في عمره، ويوسع له في رزقه، ويدفع عنه ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه}** (قال المنذري: رواه عبدالله بن أحمد في زوائده والبزار بإسناد جيد، وبرّ الوالدين أعلى صلة الرحم، لأنهم أقرب الناس إليك رحماً).

٩- **دعوة الوالد على الولد مستجابة**: ويدل على ذلك قصة جريج العابد الذي دعت عليه أمه لما ترك إجابة ندائها أن يريه الله وجوه المومسات -أي الزواني- فاستجاب الله دعاءها، والقصة في الصحيحين، وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: {ثلاث

دعوات مستجابات لا شك فيهن: دعوة الوالد على ولده، ودعوة المسافر، ودعوة المظلوم} (رواه احمد وصححه القرطبي في التفسير، وقال الذهبي: سنده قوي، وحسنه الألبانى)

١٠ - **الولد وماله لابيه**: عن جابر، أن رجلاً قال: يا رسول الله، إن لي مالاً وولداً، وإن أبي يريد ان يجتاح مالي، فقال: **{أنت ومالك لابيك}** (رواه ابن ماجه، قال البوصيري: إسناده صحيح وصححه الألباني)، وله شاهد من حديث عبدالله ابن عمرو، ولفظه: **{أنت ومالك لأبيك، إن اولادكم من اطيب كسبكم فكلوا من كسب اولادكم}**، (رواه أبو داود وابن ماجه وصححه الألباني)، قال ابن الأثير: الاجتياح الاستئصال.

١١ - **جزاء الولد عن والده**:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **{لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه}** (أخرجه مسلم).

١٢- أن عقوقهما من أكبر الكبائر:

عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: {**ألا أنبئكم بأكبر الكبائر**} ثلاثاً، قلنا: بلى يا رسول الله، قال ﷺ: {**الإشراك بالله، وعقوق الوالدين**}، وكان متكئاً فجلس فقال: {**ألا وقول الزور، وشهادة الزور**}، فما زال يكررها حتى قلنا: ليته سكت (متفق عليه).

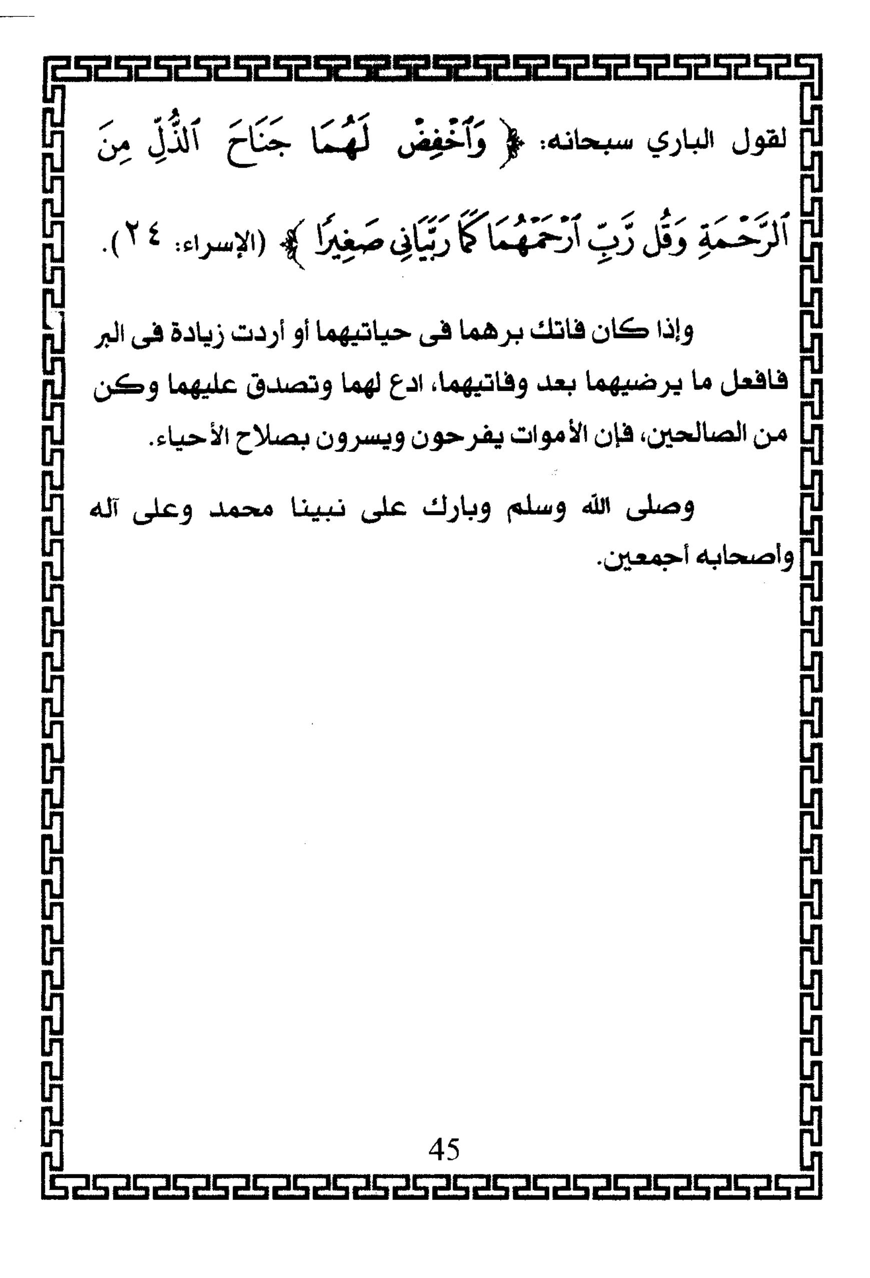
١٣- أن العاق ممن لا ينظر الله إليه يوم القيامة ولا يدخل الجنة: عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: {**لا يدخل الجنة قاطع رحم**} (متفق عليه واللفظ لمسلم)، والوالدان أقرب الأرحام، وعن ابن عمر مرفوعاً: "ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان عطاءه، وثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، والديّوث والرّجلة"، قال المنذري: رواه النسائي والبزار -واللفظ له- بإسناد جيدين والحاكم وقال: صحيح الإسناد، والديّوث الذي يقرّ على أهله الزنا. والرّجلة هي المترجلة المتشبهة بالرجال.

١٤- **أن العاق تعجل له العقوبة في الدنيا**: عن أنس قال، قال رسول الله ﷺ: **{بابان معجلان عقوبتهما في الدنيا: البغي والعقوق}** (رواه الحاكم وصححه ووافقه الذهبي والألباني).

وعن أبي بكرة مرفوعاً قال: "ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصحابه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي، وقطيعة الرحم" (رواه الترمذي وقال: حسن صحيح، وصححه ابن حبان)، وبوّب عليه البخاري (في كتاب الأدب المفرد: باب عقوبة عقوق الوالدين، وعقوق الوالدين أعظم القطيعة للرحم).

* * *

وقبل أن أودّعك أيها القارئ الكريم -وبعد أن تبيَّن لك عظيم حق الوالدين وشناعة عقوقهما وخطر التقصير في حقهما- أدعوك إلى المسارعة إلى برّهما وتحللهما من التقصير فيما سلف، وجدّ واجتهد في صلتهما، وادخال السرور عليهما، والسعي في رضاهما، وتقديم محابّهما على ما تحبه نفسك وتهواه، والمسارعة في تحقيق مطالبهما، والحذر من مضايقتهما وأذيتهما قولاً أو فعلاً، وخفض الجناح لهما، والدعاء لهما؛ امتثالاً



لقول الباري سبحانه: ﴿ وَٱخۡفِضۡ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴾ (الإسراء: ٢٤).

وإذا كان فاتك برهما في حياتيهما أو أردت زيادة في البر فافعل ما يرضيهما بعد وفاتيهما، ادع لهما وتصدق عليهما وكن من الصالحين، فإن الأموات يفرحون ويسرون بصلاح الأحياء.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٣
أولاً: مفهوم بر الوالدين	٤
ثانياً: مفهوم عقوق الوالدين	٥
ثالثاً: بر الوالدين من أعظم الواجبات للأمور الآتية:	
١ - قرن الله تعالى حق الوالدين بعبادته وشكرهما بشكره	٧
٢ - بر الوالدين افضل من الجهاد في سبيل الله تعالى	٨
٣ - افضل الأعمال وأقربها إلى الجنة واحبها إلى الله	٩
٤ - بر الوالدين يرضي الرب تعالى	١٠
٥ - بر الوالدين يدخل الجنة	١١
٦ - دعاء رسول الله ﷺ على من لم يبر والديه عند الكبر	١٢
٧ - ما يجزي به الولد والده	١٥
٨ - بر الوالدين أقرب الأعمال إلى الله تعالى	١٦
٩ - لين الكلام للوالدين يدخل الجنة	١٦
١٠ - من بر الوالدين إدخال السرور عليهما	١٧
١١ - من بر الوالدين أن لا يتعرض لسبهما	١٧
١٢ - بر الوالدين يتفاوت في الأحقية	١٩
١٣ - من تمام البر صلة ود أهل ود الوالدين	١٩
١٤ - بر الوالدين حتى لو كانا كافرين	٢٠
١٥ - لعظم حقهما قرن الله عقوقهما بالشرك	٢١
١٦ - من برهما الاعتراف بفضلهما	٢٤

١٨ - لعظم حقهما كان الولد لوالده وما ملك.......................... ٢٦
١٩ - دعوة الوالدين على الولد مستجابة.......................... ٢٦
٢٠ - أكرم الله من برهما بإجابة دعواته.......................... ٢٨
٢١ - حرم الله الجنة على من عقهما.......................... ٢٨
٢٢ - لا ينظر الله إلى من عق والديه يوم القيامة.......................... ٢٩
٢٣ - لعظم حق الوالدة جعل النبي ﷺ الخالة بمنزلتها.......................... ٢٩
رابعاً: أنواع البر التي يوصل بها الوالدان بعد موتها.......................... ٣٠
١ - الاستغفار لهما.......................... ٣٠
٢ - الدعاء لهما أحياءً وأمواتاً.......................... ٣١
٣ - قضاء الدين عنهما.......................... ٣٢
٤ - قضاء النذور وجميع الواجبات عنهما.......................... ٣٢
٥ - قضاء الكفارات عنهما.......................... ٣٢
٦ - تنفيذ وصيتهما.......................... ٣٣
٧ - قضاء صيام الفرض من رمضان.......................... ٣٣
٨ - صلة الرحم التي لا توصل إلا بهما.......................... ٣٤
٩ - إكرام صديقهما.......................... ٣٤
١٠ - الصدقة عنهما.......................... ٣٥
الفهرس.......................... ٤٦

